A

الأمم المتحدة

الجمعيـــة العامـــة

Distr.
GENERAL

A/HRC/10/18
24 February 2009

ARABIC
Original: ENGLISH

مجلس حقوق الإنسان
الدورة العاشرة
البند ٤ من جدول الأعمال

حالات حقوق الإنسان التي تتطلب اهتمام المجلس بها

تقرير المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، السيد فيتيت مونتاربورن*

* قُدَّم هذا التقرير بعد الموعد النهائي المقرر لذلك بغية تضمينه أحدث المعلومات.

موجز

العواقب الوخيمة الناجمة عن الانتهاكات الفادحة والواسعة النطاق لحقوق الإنسان في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية تتطلب إيلاءها اهتماماً عاجلاً على جميع المستويات، ابتداءً من المستوى الوطني وحتى المستوى الدولي. وتثير الانتهاكات المنتشرة للحق في الغذاء وفي مواد أساسية أخرى، ولحق الفرد في الأمن على شخصه، وللحريات الأساسية، والمسائل المتصلة بحق اللجوء والهجرة، قلقاً خاصاً. وتجد فئات معينة نفسها في حالة ضعف كبير. ومأساة البلد هي أن أصحاب السلطة يسعون للبقاء على حساب أغلبية السكان وعبر الإضرار بهم وهم وراء تلك الانتهاكات محصنون فالتون من العقاب. لذا كان من المهم تناول تحدي حقوق الإنسان في البلد من منظور يميل أكثر إلى تحديد كيفية منع الانتهاكات وحماية حقوق الإنسان بمزيد من الفعالية وضمان مساعدة تتسم بدرجة أكبر من الفائدة وتمكين الشعب من الإسهام بصورة أكبر في إطار دولة مطلقة النفوذ ومع من يمثلها.

ويشجع المقرر الخاص على اتخاذ تدابير، ولا سيما في الأجلين القصير والطويل، خدمة للبلد المعني وللمجتمع الدولي على حد سواء. وما يتسم بأهمية خاصة بالنسبة إلى البلد في الأجل القصير هو ضرورة توفير الغذاء وغيره من السلع الأساسية اللازمة للمحتاجين إلى المساعدة وتمكينهم من الحصول على ذلك فعلياً وتمكين الشعب من القيام بأنشطة اقتصادية لتلبية احتياجاته الأساسية وتكملة سبل كسب رزقه دون تدخل الدولة؛ وعدم معاقبة الذين يطلبون اللجوء إلى بلد آخر ويعادون إلى بلدهم؛ ووضع حد لعمليات الإعدام العلني ولانتهاكات أمن الفرد وغير ذلك من انتهاكات الحقوق والحريات الأساسية؛ والتعاون بصورة فعالة على تسوية مسألة الأجانب الذين يختطفهم البلد؛ والاستجابة بصورة بناءة لتوصيات المقرر الخاص.

وينبغي لجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية أن تسعى، في الأجل الأطول، لتحديث نظامها الوطني بإجراء إصلاحات تضمن مشاركة شعبية أكبر في العملية وامتثالاً أكبر للمعايير الدولية لحقوق الإنسان؛ ولاتخاذ تدابير إنمائية منصفة قائمة على سياسة قوامها "الأولوية للشعب" وإعادة تخصيص الميزانيات الوطنية، بما يشمل الميزانيات العسكرية، لفائدة القطاع الاجتماعي؛ واتخاذ تدابير أوسع بشأن الأمن الغذائي؛ وضمان الأمن الفردي والحريات الفردية بإلغاء المراقبة المنتشرة ونظام المخابرات، وإصلاح القضاء ونظام السجون، والالتزام بحكم القانون.

ويدعى المجتمع الدولي إلى اتخاذ عدد أكبر من التدابير النشطة فيما يتعلق بالأمور المذكورة أعلاه واعتماد نهج متكامل للحث على توفير حماية أكبر للسكان مع وضع مسؤولية سلطات الدولة في الاعتبار الواجب ومساءلتها عن أعمال العنف والانتهاكات المتفشية والمتكررة التي سببت معاناة لا حد لها لملايين الأبرياء.

المحتويات

	الفقـــرات	الصفحة
أولاً - مقدمة	١	٤
ثانياً - الوضع	٢-٤٩	٤
ألف - الغذاء والمواد الأساسية الضرورية	٧-١٧	٥
باء - أمن الفرد على شخصه	١٨-٢٦	٨
جيم - الحريات	٢٧-٣٣	١٠
دال - اللجوء والهجرة	٣٤-٣٩	١١
هاء - الفئات الخاصة	٤٠-٤٩	١٣
ثالثاً - الوقاية، والحماية، والإمداد والمشاركة	٥٠-٦١	١٤
رابعاً - مراسلات	٦٢-٦٣	١٧
خامساً - الزيارات القطرية	٦٤-٧٨	١٧
ألف - جمهورية كوريا	٦٤-٧١	١٧
باء - اليابان	٧٢-٧٨	١٩
سادساً - الاستنتاجات والتوصيات	٧٩-٨١	٢١

أولاً – مقدمة

١- أنشأت لجنة حقوق الإنسان ولاية المقرر الخاص في عام ٢٠٠٤. وتم منذ ذاك الحين تجديد الولاية سنوياً ويقدم المقرر الخاص في الوقت الحاضر تقريرين في السنة: أحدهما إلى مجلس حقوق الإنسان والآخر إلى الجمعية العامة. ويشكر المقرر الخاص بحرارة الحكومات وأعضاء المجتمع المدني ووكالات الأمم المتحدة وكيانات أخرى، ممن ساعدوا على توفير المعلومات لأجل هذا التقرير. ومن المؤسف أن سلطات البلد المعني قد رفضت التعاون مع هذه الولاية على الرغم من الجهود التي بذلها المقرر الخاص للتعامل مع البلد بصورة بناءة. ويغطي هذا التقرير عام ٢٠٠٨ ومطلع عام ٢٠٠٩.

ثانياً – الوضع

٢- عدد سكان جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية يناهز ٢٣ مليون نسمة يعيشون تحت نظام حكم غير ديمقراطي[(١)]. ولقد أبدت السلطات شيئاً من الانفتاح في التعامل مع المجتمع الدولي خلال السنوات الأخيرة. والبلد طرف في أربع معاهدات لحقوق الإنسان، هي: العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية؛ والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية؛ واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة؛ واتفاقية حقوق الطفل. وتبيَّن في الجدول المرفق بهذا التقرير العلاقات التي يقيمها البلد مع هيئات الرصد والتزامات الإبلاغ ذات الصلة. ولقد حان موعد مثول البلد أمام لجنة حقوق الطفل لاستعراض تقريره الأخير في عام ٢٠٠٩.

٣- منذ الفيضانات التي اجتاحت البلد في عامي ٢٠٠٦ و٢٠٠٧ أصبح البلد أكثر انفتاحاً للمعونة الدولية وأبدى تعاوناً جيداً نسبياً مع وكالات الأمم المتحدة المعنية والمكلفة بتسليم المعونة (انظر الفرع باء أدناه). ولقد شرع البلد، بالإضافة إلى ذلك، في إجراء بعض الإصلاحات القانونية التي ربما تأثرت بعلاقته بالمعاهدات المشار إليها أعلاه. فقام، على سبيل المثال، في الفترة بين عامي ٢٠٠٤ و٢٠٠٧، بإصلاح القانون الجنائي وقانون الإجراءات الجنائية. وبدأ، أيضاً، يتعامل من جديد مع بعض المنظمات غير الحكومية من خارج البلد لتمكينها من توفير المساعدة في مجالات ملحة كالمعونة الغذائية، والصحة والمرافق الصحية والإغاثة في حالات الكوارث والتأهب لتلك الحالات، وإصلاح المؤسسات التي تأوي الأشخاص ذوي الإعاقة، وذلك على الرغم من أنه أرغم بعض هذه المنظمات على مغادرة البلد قبل عدة سنوات. وفتح البلد أبوابه لإقامة بعض الأنشطة المتصلة بعقد حلقات دراسية بدعم من الاتحاد الأوروبي.

---

(١) للاطلاع على آخر المؤلفات عن حقوق الإنسان في البلد، انظر: Kie-Duck Park and Sang-Jion Han (eds.), *Human Rights in North Korea: Towards a Comprehensive Understanding*, The Sejong Institute, Seoul, 2007; White Paper on Human Rights in North Korea, Korean Institute for National Unification, Seoul, 2008; Haksoon Paik and Seong-Chang Cheong (eds.), *North Korea in Distress: Confronting Domestic and External Challenges*, the Sejong Institute, Seoul, 2008; *International Perspectives and Challenges concerning North Korean Human Rights*, Proceedings of the International Symposium on North Korean Human Rights, National Human Rights Commission of Korea, Seoul, 2008; CRS Report for Congress: *The North Korean Economy: Leverage and Policy Analysis*, Congressional Research Service, Washington, 2008; Country report: North Korea, Economist Intelligence Unit, London, 2008.

٤- ولكن لا يزال إعمال حقوق الإنسان في البلد يثير قلقاً بالغاً عموماً كما لا يزال الوضع مروعاً وباعثاً على اليأس. ويرضخ البلد تحت حكم الحزب الواحد المبني على إيديولوجية "Juche" وهي على وجه التحديد إيديولوجية قائمة على أساس الاعتماد على الذات، وهي في الواقع نوع من القومية التي يشكل الحاكم دعامتها والتي ترتكز إلى جهاز دعاية متشدد. فيوجد في القمة نظام قمعي يترع إلى تحقيق الدوام الشخصي وهو نظام يعرِّض عامة الشعب لمعاناة لا تطاق ولا تنتهي. فيعيش الشعب في جو من الخوف ويشجَّع الأفراد على الوشاية بعضهم بالبعض الآخر. وتمارس الدولة رقابة شديدة على السكان. ويعيش المسؤولون أنفسهم، ومن بينهم الدبلوماسيون، في خشية دائمة لأنهم يشجَّعون على "إطلاق صفارة الإنذار" للإبلاغ عن زملائهم. ولقد كانت السلطات على مر السنوات الراعي لثقافة قائمة على نشر عدم الثقة ونهج سياسة فرِّق تسد على مستويات متعددة وخلقت جواً من عدم الاستقرار الكبير لعامة الشعب.

٥- وازدادت الأمور تعقيداً بانتهاج النظام سياسة "songan" القائمة على منح الأولوية للشؤون العسكرية، فسلح نفسه بالسلاح النووي. وسعت المحادثات السداسية التي اشتركت فيها الولايات المتحدة الأمريكية والصين والاتحاد الروسي واليابان وجمهورية كوريا لممارسة ضغوط على البلد وحمله على التخلي عن السلاح النووي مقابل الحصول على المعونة. واتخذت بعض الخطوات البناءة في عام ٢٠٠٨ لتعطيل المرافق النووية في يونغبيونغ، بما يشمل تدمير برج التبريد الموجود فيها. ولكن أوقفت تلك الخطوات في نهاية عام ٢٠٠٨ بسبب خلاف حول مسألة كيفية التحقق من عملية التعطيل. ويؤمل أن تواصَل هذه المحادثات في المستقبل نظراً إلى أن وجود جو إيجابي على ذاك الصعيد قد يساعد أيضاً على تحسين وضع حقوق الإنسان في البلد.

٦- وفي الفقرات أدناه وصف لعدد من المسائل الجديرة بإيلائها اهتماماً كبيراً.

ألف - الغذاء والمواد الأساسية الضرورية

٧- منذ الأيام الأولى لتسلم النظام مقاليد الحكم وفرت الدولة لشعبها منحاً غذائية في شكل قسائم إعاشة توزع عن طريق نظام توزيع عام وتستخدم كوسيلة لممارسة الدولة لرقابتها على السكان. وأخفق النظام إخفاقاً لاذعاً في منتصف التسعينات من القرن الماضي عندما أفضى العجز الغذائي الخطير إلى تفشي سوء التغذية وإلى مآسي أخرى نجمت عن تضافر آثار الكوارث الطبيعية والتدهور البيئي وسوء إدارة السلطات. وبدأ النظام يقبل حينذاك المعونة الغذائية الأجنبية للتخفيف من حدة الوضع المتفشي. وحاول النظام في عامي ٢٠٠٥ و٢٠٠٦ الحد من تلك المعونة ومن وجود الوكالات الدولية العاملة في هذا المجال محاولاً كبح التأثير الخارجي ولكن حالت أحداث أخرى، ولا سيما الفيضانات التي اجتاحت البلد في عامي ٢٠٠٦ و٢٠٠٧، دون تمكنه من تحقيق هذا الغرض. وحملت هذه الكوارث السلطات على فتح البلد من جديد للمعونة الخارجية. وفي ٢٠٠٦، بدأت وكالة الأمم المتحدة الرئيسية المعنية بهذه المسألة، وهي برنامج الأغذية العالمي، بتطبيق عمليات الإغاثة والإنعاش الممتدة على سنتين والمصممة لتقديم المعونة الغذائية لما يعادل ١,٩ مليون نسمة.

٨- وأبرمت السلطات، في عام ٢٠٠٨، اتفاقاً جديداً مع برنامج الأغذية العالمي لتقديم المساعدة لزهاء ٦,٥ ملايين نسمة. وأجرى برنامج الأغذية العالمي بالتعاون مع منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة تقييماً هاماً للأمن الغذائي في شهر حزيران/يونيه ٢٠٠٨. وكشفت النتائج الأولية عن مؤشرات مثيرة لقلق بالغ إذ أبرزت

تدهوراً خطيراً في كمية الأغذية المتوافرة وفي إمكانية الحصول على تلك الأغذية واستهلاكها. وكان من المقلق للغاية الازدياد الملحوظ في عدد الأطفال المصابين بأمراض الإسهال، أي قرابة ضعف العدد المسجل في الدراسة الاستقصائية التغذوية السابقة التي أنجزتها الحكومة بالاشتراك مع الأمم المتحدة في عام ٢٠٠٥. وأدى ذلك إلى تفشي سوء التغذية والإصابات المرضية لدى الأطفال.

٩- واسترعى برنامج الأغذية العالمي الانتباه إلى ثلاث فئات من السكان بوصفها فئات معرضة بصفة خاصة لفقدان الأمن الغذائي، وهي الفئات: الضعيفة اجتماعياً (الأطفال في مؤسسات الأطفال، والمسنون، والأطفال في أجنحة رعاية الأطفال)؛ والضعيفة بدنياً (الحوامل والمرضعات والأطفال دون الخامسة من العمر والمراهقون)؛ والضعيفة جغرافياً (ولا سيما في المنطقة الشمالية الشرقية والمنطقة الجنوبية من البلد). والاحتياجات الملحة من الأغذية وثيقة الصلة بنقص الأسمدة والوقود. ولقد سجل تدهور، أيضاً، في أوضاع المدارس والمستشفيات عموماً نتيجة الافتقار إلى المواد الأساسية الضرورية التي من بينها الغذاء والكتب المدرسية والكهرباء والأدوية.

١٠- وأبرز تقرير صادر في ٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨ اشترك في إعداده برنامج الأغذية العالمي ومنظمة الأغذية والزراعة، أن العجز الغذائي سيبقى شديداً على الرغم من تحسن الظروف المناخية وأن البلد سيحتاج إلى مساعدة دولية. ويقدر أن الإنتاج الغذائي الإجمالي للفترة بين عامي ٢٠٠٨ و٢٠٠٩ سيكون ٤,٢١ ملايين طناً وأن العجز من الحبوب سيبلغ ٠٠٠ ٨٣٦ طن، على الرغم من احتمال استيراد ٠٠٠ ٥٠٠ طن لأغراض تجارية. والفئات المعرضة بصفة خاصة للمخاطر هي الفئات المؤلفة من فقراء المدن وسكان المناطق النائية المعانية من عجز غذائي في الشمال الشرقي. وبالتالي، تقدر المساعدة الغذائية اللازمة بحوالي ٠٠٠ ٨٠٠ طن ريثما يحين وقت الحصاد القادم في شهر تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٩. وبيَّن التقرير أن النمو الزراعي لم يستفد من الشروط الجوية المواتية في عام ٢٠٠٨ بسبب عوامل أخرى، من قبيل الافتقار إلى الأسمدة والوقود. ولقد بلغ عدد السكان الذين يعانون من عدم الأمن الغذائي زهاء ٨,٧ ملايين نسمة وهم يحتاجون بالتالي إلى المساعدة. ونظراً إلى تلك الظروف، يُحتاج، أيضاً، إلى إجراء تقييم متسق لتغذية السكان المعرضين للمخاطر.

١١- ويهدف برنامج الأغذية العالمي إلى القيام بعمليات طوارئ أوسع نطاقاً في الفترة بين شهري أيلول/سبتمبر ٢٠٠٨ وتشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٩[٢]. وتغطي تلك العمليات ١٣١ إقليماً في ٨ مقاطعات، بعد أن كان عدد الأقاليم المدعومة في إطار عمليات الإغاثة والإنعاش الممتدة ٥٠ إقليماً، وتقدم المعونة لما يعادل ٠٠٠ ٢٣٧ ٦ نسمة. وتتألف الفئات المشمولة في تلك العمليات، بصفة رئيسية، من نساء مرضعات وتلاميذ المدارس الابتدائية والمسنين والأشخاص ذوي الإعاقة، وكُمِّلَت تلك العمليات بأنشطة التنمية المجتمعية المتصلة بتوفير الغذاء مقابل العمل. ولكن في مطلع عام ٢٠٠٩ لم يحصل سوى ١,٨ مليون نسمة على المساعدة الغذائية بسبب عجز شديد في الموارد.

---

(٢) انظر "Emergency Assistance to Population Groups Affected by Floods and Rising Food and Fuel Prices" المتاح على موقع برنامج الأغذية العالمي على شبكة الويب (www.wfp.org).

١٢- وأُبلغ المقرر الخاص، أيضاً، بأنه تطبيقاً لمبدأ "لا غذاء بدون إمكانية الوصول" - أي أن الغذاء لن يُمنح ما لم يسمح بالوصول إلى المستفيدين المستهدفين - ستحسن المراقبة الممارسة على توزيع الأغذية بزيادة العينات الجزافية المأخوذة لرصد توزيع الأغذية وبإمكانية استخدام موظفي الأمم المتحدة الناطقين باللغة الكورية للقيام بتلك العمليات عوضاً عن استخدام ناطقين باللغة الكورية معارين من السلطات حسب الممارسة المتبعة من قبل. وبدأت وكالات الأمم المتحدة تتحول، أيضاً، من مجرد تقديم المعونة الغذائية إلى أنشطة أكثر اهتماماً بتحقيق الأمن الغذائي، كتوفير الغذاء لبرامج التنمية المجتمعية، وهي أنشطة تغطي عناصر من قبيل التأهب لمواجهة الكوارث والزراعة المستدامة[٢].

١٣- وعلى الرغم من المبادرات المشار إليها أعلاه، ظهرت بعض التطورات التي لا تعقل من حيث الموقف السلبي الذي اتخذته السلطات تجاه عامة السكان. فيمكن التذكير، أولاً، بأن الحكومة اتخذت في عام ٢٠٠٢ تدابير مختلفة لفتح المجال لأنشطة شبه سوقية، ممكِّنة السكان بالتالي من المشاركة في نظام سوقي على مستوى محدود وإنتاج سلعهم وبيعها وشرائها. واعتُبِر نظام التوزيع العام غير عملي، ومُنح الشعب أجوراً إضافية لإعالة نفسه. وفي عام ٢٠٠٥ بدأت السلطات تفرض النظام على الشعب من جديد وتحظر الأنشطة السوقية، خشية فقدان سيطرتها على الشعب على الرغم من أن النظام لم يكن قادراً على تلبية احتياجات الشعب بصورة فعالة.

١٤- ثانياً، تم الحد من المبادرات الاقتصادية، ولا سيما مبادرات النساء، بتشدد كبير في الفترة بين عامي ٢٠٠٧ و٢٠٠٨ عندما حظرت السلطات النساء دون سن الأربعين من ممارسة التجارة؛ وتم، فيما بعد، رفع حد السن إلى ٤٩ عاماً. وثالثاً، أفادت التقارير في عام ٢٠٠٨ بأن أفراد الجيش كانوا يرغمون المزارعين على تزويدهم بالغذاء دون الأبه بهم وبسبل معيشتهم. وأفادت التقارير أيضاً بأن السلطات كانت تُخضِع الأسواق لمراقبة أشد وتعاقب التجار بغية تمكين الدولة من التحكم بالشعب.

١٥- رابعاً، اعتزمت السلطات، في نهاية عام ٢٠٠٨ تقليص إمكانيات الاتجار في الأسواق المفتوحة إلى مرة واحدة في الشهر[٣]. وكان هذا الإجحاف أكبر خاصة وأن النساء العاملات بالتجارة كن قد قمن في شهر آذار/مارس ٢٠٠٨، في شونغجين ومقاطعة هامغيونغ الشمالية، بمظاهرتين جماهيريتين لا مثيل لهما من قبل احتجاجاً على التدابير القمعية المتخذة في ساحة السوق وما ترتب عليها من أثر سلبي في كسب رزقهن. خامساً، أفادت التقارير بأن زراعة الأراضي الصغيرة وبقع الأراضي الصغيرة سيحظر في عام ٢٠٠٩[٤]. ولقد كانت هذه "الزراعة المطبخية" مهمة جداً لبقاء عامة الشعب الذي يفتقر إلى الغذاء الكافي ويلجأ إلى هذا النوع من الزراعة لتكملة إمداداته الغذائية وطعامه. ولقد بدأت السلطات تسجل تلك البقع أيضاً للحد منها.

١٦- سادساً، بدأت السلطات، في نهاية عام ٢٠٠٨، تغلق الأسواق العامة لتحولها إلى أسواق مزارعين يحظر فيها بيع الأرز. وتفيد التعليمات الصادرة بأن المواد الغذائية ستباع في مؤسسات الحبوب المحلية فقط وأن السلع المصنعة

---

(٣) *North Korea Today*، العدد ٢٤٨ الصادر في شهر تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٨.

(٤) المرجع نفسه، العدد ٢٥٢، الصادر في شهر تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٨.

لن تباع إلاّ في المخازن التي تديرها الدولة[٥]. ومن دواعي السخرية مع الأسف أن النخبة الحاكمة ما زالت تسعى لجعل الشعب عالة على الدولة حتى أمام الحرمان المتزايد. فأصبحت تكلفة صنع الكيمشي (kimchi)، وهو مخلل الملفوف الذي يعيش عليه الشعب مدى السنة لعدم توافر اللحوم وغيرها من السلع الأساسية، ترتفع الآن هي الأخرى، وتهدد مادة مغذية أساسية في نظام التغذية المحلي[٦].

١٧- ومن جهة أخرى، تتعاون السلطات مع الأمم المتحدة لإجراء التعداد السكاني الوطني الذي تأخر إجراؤه تأخراً كبيراً.

باء - أمن الفرد على شخصه

١٨- أجريت بعض الإصلاحات القانونية لجعل معايير الأمن الوطني أكثر تساوقاً والمعايير الدولية. فعلى سبيل المثال، أحدث إصلاح القانون الجنائي وقانون الإجراءات الجنائية في عام ٢٠٠٤ تصنيفاً أدق للجرائم على أساس ألاّ جريمة إلاّ بنص (مبدأ أن السلوك لا يشكل جريمة ما لم ينص على ذلك بشكل مسبق قانون معمول به) وأقر ما يتصل بذلك من ضمانات[٧]. ويشمل التقدم المحرز في مجال التشريعات تقليص مدة الاحتجاز قبل المحاكمة وحظر الاستجواب في الليل[٨].

١٩- وكان الإصلاح الذي أجري في عام ٢٠٠٧ يتعلق بالموجهين إلى التعليم العام، وبخاصة المراهقين. ويعتبر الشخص الخاضع لهذا التدبير بريئاً[٩]. ولكن ظهر، مع ذلك، تفاوت كبير في تنفيذ هذا الإصلاح (انظر الفرع هاء أدناه).

٢٠- ويوجد في الواقع تفاوت كبير بين طبيعة القانون الجنائي الأفضل والانحرافات المشاهدة في عملية تطبيقه مما يؤدي إلى انتهاكات فادحة لحقوق الإنسان. وتوجد مجموعة كبيرة من الجرائم المدرجة في القانون الجنائي والتي تساعد على تدعيم النظام وإدامة القيود التي فرضها على عامة الشعب[١٠].

---

(٥) نفس المرجع السابق، العدد ٢٥٤، الصادر في شهر تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٨ والعدد ٢٥٥ الصادر في شهر كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨.

(٦) نفس المرجع السابق، العدد ٢٥٥، الصادر في شهر كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨.

(٧) انظر Young-Hwan Lee, "Assessments of the situation of torture and recommendations to North Korea", in *Life and Human Rights in North Korea*, vol. 48, Summer 2008. See also *Human Rights in North Korea: Religious Freedom and Torture*, Proceedings of the Thirtieth Academic Seminar on North Korean Lives and Human Rights, 17 June 2008, Citizens' Alliance for North Korean Human Rights and Korea University, Seoul, 2008.

(٨) انظر Young-Hwan Lee، المرجع نفسه.

(٩) انظر Young-Hwan Lee، المرجع نفسه.

(١٠) انظر White Paper on Human Rights in North Korea, Korean Institute for National Unification, Seoul, 2008.

٢١- ويتفاقم الوضع نتيجة التمييز الذي يمارسه النظام للتحكم بالشعب. فتقسِّم السلطات الشعب إلى ثلاث فئات، على الرغم من أن الأمر ما عاد بالوضوح الذي كان عليه في الماضي، أما الفئات فهي تتألف من: المقربين إلى القمة؛ والمستوى المتوسط (عادة القاعدة الشعبية الحضرية والريفية)؛ والمصنفين في عداد المناوئين للنظام، كالمنشقين السياسيين، والمغضوب عليهم، والذين لهم صلات مختلفة مع جمهورية كوريا واليابان. ويتم اللجوء، أيضاً، إلى فرض عقوبات جماعية؛ وتؤكد المعلومات الواردة مؤخراً اضطهاد واعتقال أسر بأكملها عندما يخالف أحد أفرادها أوامر السلطات(١١).

٢٢- ولا تزال عمليات الإعدام العلني للأشخاص المتورطين في الاتجار بالبشر مستمرة، ولا سيما في السنوات الأخيرة. ولقد استرعي انتباه المقرر الخاص إلى حالة وقعت مؤخراً وهي تخص سبعة أشخاص ألقي القبض عليهم بتهمة الاتجار بالبشر، فأرسل أربعة من بينهم إلى مراكز إعادة التأهيل وأعدِم الأشخاص الثلاثة الآخرون (طلاب جامعيون) علناً(١٢). وتوجد حالة أخرى تخص خمس نساء أفادت التقارير بأنهن أعدمن علناً بتهمة الاتجار بالبشر في أواخر عام ٢٠٠٨(١٣).

٢٣- وتوجد عقوبات عديدة تعتبر قطعاً غير مقبولة وتعسفية؛ فتفيد التقارير، على سبيل المثال، بأن بعض الطلاب يرسلون إلى التدريب على العمل (إعادة التأهيل والسخرة) بتهمة مشاهدة أفلام من صنع كوريا الجنوبية(١٤). ويرسل المواطنون الذين لا يواظبون على عمل تخصصه لهم الدولة إلى مخيمات العمل. وتوجد أنواع مختلفة للغاية من مرافق الاعتقال التي تتراوح بين مخيمات الاعتقال السياسي (kwanliso) المخصصة لمرتكبي جرائم سياسية الطابع، ومخيمات العمل المخصصة لعقوبات العمل التأديبية (kyohwaso) في الجرائم الأخرى. وتفيد التقارير بأنه تجرى في مخيمات الاعتقال السياسي عمليات إعدام علني وسري(١٠). وأُقر، في عام ٢٠٠٤، نوع جديد من العقاب في شكل تدريب على العمل وتتراوح مدة هذه العقوبة بين ستة أشهر وسنتين. وتفرض هذه العقوبة، بصفة خاصة، على الأشخاص الذين يلقى القبض عليهم وهم يحاولون مغادرة البلد بصفة غير قانونية.

٢٤- ويتم اللجوء إلى التعذيب بكثرة على الرغم من أنه محظور قانوناً. وفي نفس الوقت تؤدي الظروف البغيضة السائدة في السجون، بما يشمل الافتقار إلى الغذاء، وقلة النظافة، والبرد القارس في الشتاء، والسخرة، والعقوبات البدنية، إلى أعداد لا تحصى من الانتهاكات وأشكال الحرمان مما يؤكد أن العديد من السجون تشكل فخاً مميتاً للسجناء الذين يتمكنون أحياناً من تخفيف محنتهم عن طريق الرشوة.

٢٥- ونظام العدالة في حالة يرثى لها فهو يفتقر إلى قضاء مستقل، ومحامين يدافعون بصدق عن المتهمين، ومحلفين يساعدون على الحكم بالعدل والقسطاس. ويشمل النظام جميع هذه العناصر الثلاثة ولكنها تخضع بخنوع للدولة ولا تلتزم

---

(١١) انظر، على سبيل المثال *North Korea Today*، العدد ٢٣٧ الصادر في شهر تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٨.

(١٢) انظر *North Korea Today* العدد ٢٠٦ الصادر في شهر أيلول/سبتمبر ٢٠٠٨.

(١٣) المرجع نفسه، العدد ٢٣٧ الصادر في شهر تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٨.

(١٤) المرجع نفسه، العدد ١٨٣ الصادر في شهر آب/أغسطس ٢٠٠٨.

بمفهوم حكم القانون المعترف به دولياً. وفي الواقع تعيِّن الدولة القضاة الذين يعملون تحت إدارة مجلس الشعب الأعلى. ويتألف نظام المحلفين من شخصين يعملان مع المحاكم (عادة قاض واحد من قضاة المحكمة الابتدائية) - لا لضمان مراعاة حقوق المتهم بل للتأكيد على قائمة الجرائم المقدمة أثناء المحاكمة وتثبيت الحكم الصادر بإدانة مرتكب الإثم المزعوم. ويحمي المحامون الدولة أكثر مما يحمون موكليهم المدعى عليهم بكل ما في ذلك من شذوذ. وتجري أيضاً محاكمات مفتوحة في موقع الجريمة، ظاهرياً بداعي إصلاح الشعب؛ ولكنها تستخدم في الواقع كوسيلة لتهويله دون إيلاء أي اعتبار لحق المدعى عليه في أن يحاكم محاكمة عادلة وحقه في أن تراعى حرمة حياته[١٠].

٢٦- والحكومة متورطة، من جهة أخرى، في اختطاف عدد من المواطنين الأجانب الذين تستغلهم، عادة، في تدريب أشخاص آخرين على التجسس أو تسرق هويتهم بغية استخدامها في وقت لاحق للتسلل إلى بلدان منشئهم. وما زال يوجد عدد من القضايا المعلقة التي تخص مواطنين يابانيين اختطفتهم جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية والتي يجب عليها أن تقدم رداً فعلياً بشأنهم تحقيقاً للشفافية والمساءلة. ولقد أتاحت المحادثات السداسية مجالاً لتناول هذه المسألة على المستوى الثنائي ولكن المحادثات متوقفة الآن. ولقد أساءت جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية إلى أكثر من ١٠ بلدان بتصرفاتها تلك إذ ارتكبت تلك الجرائم خارج أراضيها الإقليمية - دليلاً على مدى خبث انتهاكاتها لحقوق الإنسان التي تترتب عليها آثار عابرة للحدود الوطنية[١٥].

جيم - الحريات

٢٧- ينتهك النظام يومياً، بطابعه وممارساته، الحريات الأساسية المرتبطة بحقوق الإنسان والديمقراطية، كحرية الفرد في اختيار حكومته، وحرية تكوين الجمعيات، وحرية التعبير، وحرية الإعلام، والحق في حرمة الحياة الشخصية، وحرية الدين.

٢٨- وتعاقَب المعارضة السياسية بشدة ويترتب عليها أثر تتوارثه الأجيال؛ فحيثما اعتبر الوالدان مناوئان للنظام، خضع الطفل وباقي أفرد الأسرة إلى التمييز في الأمور المتصلة بالالتحاق بالمدرسة ودخول المستشفى والحصول على غير ذلك من المواد الضرورية. ولا توجد نقابات عمالية حقيقية غير النقابات التي تدعم النظام.

٢٩- وفي نفس السياق، تخضع وسائط الإعلام لمراقبة ورقابة شديدتين، وهي تشكل عماد آلية الدعاية الضخمة. وتحظر أيضاً الكتب من الصين ومن جمهورية كوريا؛ بل ويقع قارئ الكتب الواردة من جمهورية كوريا تحت طائلة العقاب بتهمة ارتكاب جريمة التجسس[١٠]. ويُلجأ بكثرة إلى مراقبة المكالمات الهاتفية؛ وتفيد المعلومات الواردة في عام ٢٠٠٨ بأن السلطات فرضت قيوداً على المكالمات الهاتفية الخارجية لمنع انتشار أخبار العجز الغذائي المواجه حالياً.

٣٠- وامتلاك الحواسيب والهواتف الجوالة واستخدام إنترنت بدون ترخيص رسمي ومشاهدة أفلام الفيديو الأجنبية أمور محظورة ما لم ينتم الفرد إلى النخبة. وتفيد المعلومات الواردة بأن السلطات تحاول الحد من استخدام

---

(١٥) وقائع الدورة الخامسة للاجتماعات العامة التي عقدها ائتلاف البرلمانيين الدوليين لأجل اللاجئين من كوريا الشمالية وحقوق الإنسان (International Parliamentarians' Coalition for North Korean Refugees and Human Rights)، سيول، ٢٣-٢٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٨.

الهواتف العاملة بأسلاك الألياف البصرية[١٠]. وتفيد التقارير بممارسة مراقبة رسمية أشد على الهواتف الجوالة والأقراص المدمجة (CDs) وتقوم أفرقة مراقبة مؤلفة من مفتشين باقتحام المنازل للتحقق مما إذا كانت الأسر تشاهد بصورة غير قانونية أفلاماً أو برامج أجنبية في التلفزيون أو تستمع إليها بالمذياع. وتكون تلك العمليات مكثفة بصفة خاصة في المناطق المتاخمة للحدود مع البلدان المجاورة. وتبرمج أجهزة استقبال البرامج الإذاعية والتلفزيونية مسبقاً لتستقبل قنوات الحكومة وتفرض عقوبات على من يعصي الأوامر وإن كان يحتمل أن يبدي المفتش بعض التسامح مقابل أجر؛ والرشوة والفساد منتشران في البلد.

٣١- وتفيد التقارير بأنه، على رغم من شدة العقاب المفروض على من يعصي الأوامر[١٠]، يوجد عدد متزايد من الناس ممن يشاهدون البرامج الأجنبية ويستخدمون الهواتف الجوالة. وانتشر أيضاً استخدام تكنولوجيا وصلات USB والقرص الصلب غير الثابت (mobile hard disk)، مما يدعو إلى الاعتقاد بأن الحواسيب تستخدم بشكل سري. والتصلب الذي يبديه النظام في فرض المحظورات الاجتماعية عوضاً عن منح الفرد حرية التعبير عن نفسه، يبلغ أوجه في الحظر الذي يفرضه على ارتداء سروال الجينز (jeans).

٣٢- ونظراً إلى وجود شبكة استخبارات ووشايات واسعة في البلد يتعرض حق الفرد في حرمة حياته لانتهاكات مستمرة من طرف جهاز الدولة. وتستخدم جمعيات الأحياء كوسيلة أيضاً لممارسة الرقابة والمراقبة المجتمعيتين مما يؤدي إلى خلق نظام قائم على أساس الخوف وعدم الثقة مع تعدد مستويات الحراسة[١٠].

٣٣- وتوجد دلائل مادية، كتشييد مباني كنسية، تشير، على ما يبدو، إلى إقامة طقوس دينية. ولقد تم الإبلاغ بالمواقع التالية: ٢ ٥٠٠ موقع تقيم فيه الأسر المسيحية طقوسها الدينية؛ و١٢ موقعاً لتجمعات الكاثوليك؛ و٦٠ معبداً بوذياً؛ و٨٠ موقعاً سرياً لإقامة صلوات شوندوكيو[١٠]. ويسمح على ما يبدو بإقامة بعض المراسم الدينية. ولكن الأدلة المتوافرة تنفي ما تدعيه السلطات فيما يتعلق بتمتع الأفراد بحرية الدين في البلد. وقد أفادت التقارير بأن الأماكن الدينية مقصورة على بيونغيانغ وأن السكان المحليين ما زالوا يمنعون من استخدام المرافق الموجودة. وتوجد دلائل تشير إلى أن ممارسة الدين يعرِّض للاضطهاد[١٠]. ويمجد النظام من يقدم حياته فداءً لصورة قائد البلد[١٠]. وتبين آخر التقارير أن موظفي الأمن التابعين لوكالة الأمن الوطني (bowibu) ووكالة الأمن العام (anjeobu) عززوا عمليات الحراسة والتسلل عبر الحدود بغية وضع حد للأنشطة الدينية[١٦]، بل وتظاهروا بأنهم قساوسة أو نظموا اجتماعات لإقامة صلوات زائفة بغية إيقاع المهتدين الجدد في فخهم. ويقع كل من يسعى للجوء إلى بلد آخر ومن يتصل برجل دين تحت طائلة عقاب شديد إن أعيد إلى البلد.

دال - اللجوء والهجرة

٣٤- اتبع النظام منذ تاريخ تأسيسه سياسة أخضعت المواطنين لمراقبة صارمة في تنقلاتهم. فيجب على السكان أن يحصلوا، على الصعيد الداخلي، على تراخيص سفر إن أرادوا التنقل داخل البلد. ويجب عليهم الحصول على تأشيرة خروج إن أرادوا السفر إلى الخارج[١٠].

---

(١٦) انظر أيضاً *A Prison Without Bars*, United States Commission on International Religious Freedom, Washington, D.C., 2008.

٣٥- ولكن الوضع يتسم بدرجة أكبر من التعقيد في الواقع[١٧]. فيشاهد منذ سنوات عديدة تدفق مستمر من الأشخاص المضطهدين من السلطات والذين يلوذون بالفرار من البلد سراً وبدون تراخيص سفر. ولقد أدت الأزمة الغذائية المواجهة في منتصف التسعينات من القرن الماضي والأزمات التالية إلى ازدياد الهجرة بحثاً عن الغذاء ومواد ضرورية أخرى عبر الحدود. وشوهد بالتالي تدفق مستمر من الأشخاص إلى البلدان المجاورة، أحياناً بحثاً عن الغذاء والعمل والرزق، وأحياناً هرباً من الاضطهاد والقمع، وأحياناً للسببين معاً.

٣٦- وأجريت مناقشات عديدة على الصعيد الدولي لمعرفة ما إذا كانت تلك التدفقات تعتبر بمثابة هجرة قسرية وما إذا كان السعي للجوء، الذي قد يفضي إلى منح مركز اللاجئ، يقترن بتطبيق مبدأ القانون الدولي الذي يقضي بعدم الرد وينص على حق اللاجئ بألاّ يعاد إلى مناطق التهلكة. ولقد عالج المقرر الخاص هذه المسالة معالجة واسعة النطاق في تقارير سابقة واضعاً في الاعتبار أن التعريف الدولي "للاجئ" هو الشخص الذي يغادر بلد منشئه نتيجة خوف مبرر بالتعرض للاضطهاد[١٨]. وقد ينشأ عامل الخوف هذا قبل أن يغادر الشخص البلد فعلاً و/أو بعد مغادرته له فيصبح في الحالة الأخيرة لاجئاً في المكان الذي هو فيه.

٣٧- ويجب السهر على تدعيم الوكالة الرئيسية للأمم المتحدة، التي لها ولاية معالجة شؤون ملتمسي اللجوء، وهي مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، لكي تتمكن من الوصول إلى ملتمسي اللجوء وتوفير المساعدة والحماية للمشمولين في فئة اللاجئين. وقد تساعد أيضاً الروابط الثنائية مع بلدان المقصد المحتملة بالإضافة إلى ما يمكن أن توفره من دعم، على تخفيف القيود التي تفرضها بلدان اللجوء الأولى.

٣٨- ولقد أصبح وضع ملتمسي اللجوء أشد في غضون العام الماضي نتيجة العوامل المشار إليها أعلاه. ففرضت قيود إضافية على مغادرة جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية ودخول البلدان المجاورة. وتفيد التقارير بأنه تفرض عقوبات أقسى على هؤلاء الذين يسعون لمغادرة البلد وكذلك على هؤلاء الذين يعادون إليه قسراً، على الرغم مما أوحت به السلطات قبل سنوات عديدة بأنها ستبدي تسامحاً أكبر في هذا المجال. وتفيد بعض المصادر بأن سياسة "إطلاق النار فوراً" تطبق على الذين يحاولون مغادرة البلد سراً كما تفيد بممارسة العنف ضد نساء حوامل يعدن قسراً إلى البلد. ويتم الآن فرض عقوبات بالسجن عوضاً عن الممارسة التي كانت تتبع من قبل بفرض غرامات.

٣٩- ولقد يسَّر المهربون والمتاجرون بالبشر تلك التنقلات في الآونة الأخيرة وهم كثيراً ما ينهبون ملتمسي اللجوء الذين أغلبهم من النساء. وقد تكون خلفية المتنقلين والتعقيدات التي قد تترتب على وضعهم متفاوتة أيضاً: فيوجد، من جهة، هؤلاء الذين يمكثون وقتاً طويلاً من الزمن في بلد مجاور وبلدان لجوء أول أخرى قبل الانتقال إلى جمهورية كوريا كمقصد نهائي؛ ويوجد، من جهة أخرى، هؤلاء الذين يمرون فقط ببلدان اللجوء الأول قبل الوصول إلى بلد المقصد النهائي. وتفيد المعلومات الواردة بأن المجموعة الأولى تعاني من صدمة أكبر من المجموعة الثانية لأنها تتعرض لانتهاكات لا تعد ولا تحصى لفترة طويلة من الزمن قبل الوصول إلى بلد المقصد النهائي وقد تحتاج بالتالي إلى دعم طويل الأجل. ويجب إيلاء اعتبار أكبر أيضاً لإمكانية لم شمل الأسر.

---

(١٧) *North Korea New Approaches*, Proceedings of the eighth International Conference on North Korean Human Rights and Refugees, 22 January 2008, Chatham House, London, 2008.

(١٨) انظر A/HRC/4/15 وA/62/264 وA/HRC/7/20 وA/63/322.

هاء – الفئات الخاصة

٤٠- بينما تُعال النساء اللاتي ينتمين إلى النخبة إعالة كاملة، تعاني البقية ما يعجز اللسان عن وصفه بسبب طبيعة النظام الخانقة. ورغم أن الدستور يكفل تساوي النساء والرجال في الحقوق، فإن وصول المرأة إلى وظائف صنع القرار الرئيسية دون مستوى وصول الرجال. وأُبلغ أخيراً أن المرأة تحتل نسبة ٤,٥ في المائة فقط من الوظائف الرئيسية في اللجنة المركزية للحزب الحاكم(١٠).

٤١- وتمثل المرأة جزءاً كبيراً من الشريحة العاملة في القطاع الاقتصادي، وبخاصة في الأنشطة التجارية وغير النظامية. وقد تأثرت المرأة تأثراً شديداً بشد قبضة الدولة على السكان في المجال الاقتصادي، مثل حظر عمل المرأة التي يقل عمرها عن سن معينة في التجارة وغلق الأسواق.

٤٢- ويشكّل العنف والإهمال والإساءة والاستغلال مصدر قلق متواصل للنساء في البيت، وخارج البيت، وداخل البلد وعبر الحدود. ولم يجر تناول قضية العنف الجنسي في البيت على النحو الوافي، رغم أن النساء العاملات كثيراً ما يتعرضن للإساءة والاستغلال لشتى الأغراض. وعندما تسعى النساء وجماعات أخرى لمغادرة البلد فإنهن يُواجهن التهريب والاتجار بالبشر المتفشيين. وتلجأ نسبة عالية إلى خدمات وسطاء لمغادرة البلد، ووعدهم بمكافأتهم عند الوصول إلى بلد اللجوء النهائي. ويقع بعضهن ضحية الاتجار بالبشر وينتهي بهن الأمر ضحايا السخرة والبغاء والزواج القسري.

٤٣- وتمثل النساء في الوقت الحاضر أغلبية ملتمسي اللجوء. ويرافقهن أحياناً أطفال، وتسعى الأكثرية للمّ شمل أزواجهن وأسرهن في بلد اللجوء النهائي. وطوال العام الماضي، هُدد بعضهن، في مختلف بلدان جنوب شرق آسيا، بالاحتجاز والطرد، انتهاكاً لحقوقهن ولمبدأ عدم الإعادة القسرية. ويدعو المقرر الخاص إلى تحسين التدابير من جانب بلدان اللجوء، وبخاصة بلدان اللجوء الأول، وتقديم ملاجئ لهذه الفئات في مراكز رعاية مناسبة، وتجنب الاحتجاز مبدئياً وعملياً، واحترام مبادئ عدم الإعادة القسرية والتعجيل بالعملية لتمكين هذه الفئات من إعادة التوطين في بلد المقصد النهائي.

٤٤- وفيما يتعلق بإعمال حقوق الطفل، يمثل عام ٢٠٠٩ عاماً رئيسياً نظراً إلى أن البلد سيقدم تقريره إلى لجنة حقوق الطفل في إطار التزاماته بموجب اتفاقية حقوق الطفل. وسبق لجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية أن قدمت تقريرها عن إعمال حقوق الطفل في البلد (CRC/C/PRK/4)، الذي علّق عليه المقرر الخاص في التقارير التي قدمها إلى الأمم المتحدة في عام ٢٠٠٨. ويكفي التذكير بأن تقرير الدولة مقتضب بلا جدال فيما يتعلق بتدابير حماية الأطفال الذين يواجهون صعوبات.

٤٥- وقدم المجتمع المدني أيضاً تقريراً مفصلاً عن هذه القضية، يستند إلى مقابلات مع الأطفال، ويتضمن عناصر عديدة جديرة بالعناية والتحليل(١٩). وأول الشواغل العديدة التي أثارها التقرير هو مصير أطفال الأشخاص

---

(١٩) انظر تقرير عن حالة حقوق الطفل في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، تحالف المواطنين من أجل حقوق الإنسان في كوريا الشمالية ومركز آسيا لحقوق الإنسان، سيول، ٢٠٠٨.

الذين غادروا البلد للجوء إلى بلدان أخرى. ووفقاً للتقرير، يُرجّح أن يخضع هؤلاء الأطفال للحراسة المستمرة وللتمييز نتيجة أفعال ارتكبها آخرون. والشاغل الثاني هو مصير الأطفال الذين غادروا البلد بدون إذن فأعيدوا إليه لاحقاً. والشاغل الثالث هو قضية الأطفال الذين وُجِّهت إلى آبائهم تهمة ارتكاب جرائم سياسية و/أو أودعوا السجن. والشاغل الرابع هو التحدي الذي يواجهه الأطفال المحرومون من بيئة أسرية، الذين قد يودعون للأسف في مؤسسة حكومية دون المستوى اللائق المطلوب.

٤٦- كما يركز التقرير على مختلف نواقص نظام التعليم الإلزامي حتى سن ١١ عاماً مثل نقص الكتب وفرض رسوم مدرسية مستترة. ويجدر توجيه عناية جدية لاستخدام الأطفال في أنشطة تعتبر بمثابة العمل القسري. ويشير التقرير إلى تجنيد الأطفال لزراعة وحصاد خشخاش الأفيون. ويتلقى الأطفال الذين تتراوح أعمارهم بين ١٤ و١٦ عاماً تدريباً عسكرياً في صفوف شباب الحرس الأحمر، إلى جانب دراسات أيديولوجية[١٩].

٤٧- ويرتبط مجال آخر يبعث على القلق بالإصلاحات السالفة الذكر التي أُدخلت على القانون الجنائي، وبخاصة اعتماد "التعليم العام" بغية إعادة تأهيل الأشخاص الذين ارتكبوا جرائم بسيطة. وهكذا، تملك السلطات المحلية، مثل المدارس، هامشاً "لتعليم" الأطفال المعنيين بغية تحسين سلوكهم، مما أدى إلى ارتكاب هذه السلطات نفسها انتهاكات، وفقاً لما أوردته بعض التقارير.

٤٨- وفيما يتعلق بذوي الإعاقة، يتمثل أحد التطورات البناءة في اعتماد قانون جديد في السنوات الأخيرة، يصلح النظام القديم والممارسة السابقة التي كان يجري بموجبهما سجن ذوي الإعاقة. ويؤكد المقرر الخاص الحاجة إلى تصحيح الضرر الذي تسببت فيه ممارسات الدولة سابقاً. ويجب مساعدة ضحايا الظروف اللاإنسانية على الانتعاش وعلى إعادة إدماجهم إدماجاً كاملاً في المجتمع. وتشمل بعض الممارسات المقيتة السابقة، الواجب إصلاحها، "الخصي" المزعوم للأشخاص المصابين بالتقزم لمنعهم من الإنجاب[١٠].

٤٩- وفيما يتعلق بالمسنين، كان أحد الآثار السلبية الواضح للأزمة الغذائية تفاقم الحرمان الذي يعانونه. ويزداد وعي مؤسسات الأمم المتحدة بذلك وهي تستهدف هذه الفئة بتقديم المساعدة الغذائية والمنح إليها. ومن الاحتياجات الأساسية التي تتطلب العناية بها الوصول إلى الرعاية الطبية وسائر أشكال الرعاية.

ثالثاً - الوقاية، والحماية، والإمداد والمشاركة

٥٠- يقدم التحليل السابق صورة قاتمة عن حالة حقوق الإنسان في البلد المعني. ويشهد البلد انتهاكات لحقوق الإنسان واسعة النطاق، ومنتظمة وتستحق الشجب، وهي ذات طبيعة طويلة المدى ومخاتلة، تتطلب عناية والتزامات على الصعيدين الوطني والدولي لتحسين الحالة. وكثيراً ما كانت الإجراءات المتخذة قليلة جداً، أو اتخذت في وقت متأخر جداً.

٥١- ويجب تناول القضايا المثارة أعلاه بالتشديد على زاوية فعالية الوقاية، والحماية، والإمداد والمشاركة. فنهج الوقاية - للوقاية من انتهاكات حقوق الإنسان في هذا السياق - يتشابك دون شك مع طبيعة النظام المنعزل والمنغلق على الذات، الذي يرفض احترام معايير حقوق الإنسان الدولية على أرض الواقع ويجنح إلى البقاء في السلطة أياً كان الثمن. وبالتالي تتطلب الوقاية الحقيقية اعتماد نهج قوامه الإنسان، إلى جانب الحدّ من التشديد

على سياسة "الجيش أولاً" وتفادي الاختلالات التي تشهدها الميزانية بسبب عملية إنتاج الأسلحة النووية التي تمارسها الدولة إلى حد الآن والتي ترتبط ارتباطاً مباشراً ببقاء النظام. وتملي الوقاية فيما يتعلق بحالة الأغذية إيلاء مزيد من العناية إلى الأمن الغذائي، لتتجاوز المساعدة الغذائية التقليدية المقدمة إلى حد الآن.

٥٢- وفيما يتعلق بالأمن الشخصي، من البديهي أن أحد التحديات الرئيسية يتمثل في منع الانتهاكات التي يرتكبها النظام في ممارسة مراقبته المتسلطة على السكان والتلاعب بهم. ويحتاج نظام العدالة والسجون حاجة ماسة إلى إعادة هيكلته، رغم الإصلاحات التشريعية الكثيرة التي اعتمدت في السنوات الأخيرة. وإن فتح الأبواب للحريات، مثل حرية اختيار حكومة أو حرية التعبير وتكوين الجمعيات، يدعو إلى التفكير في طرائق تعزيز إرساء الديمقراطية في البلد، وضمان تقرير المصير الحقيقي. وفي غضون ذلك، فإن مختلف موجات تدفق اللاجئين والمهاجرين تدعو إلى تعزيز التوقي من خلال معالجة البيئة التي تحمل السكان على مغادرة البلد، وبخاصة البيئة السياسية والاجتماعية والاقتصادية والثقافية في بلد المنشأ التي توجد عدم أمن مستمر.

٥٣- وفيما يتعلق بالحماية فقد ارتُكبت انتهاكات عديدة طوال السنوات الماضية وذلك تحديداً بسبب عدم إعارة السلطات أي اهتمام بإعمال حقوق الإنسان إعمالاً حقيقياً، حيث إن أولوياتها تتمثل في حماية مصالح النظام والنخبة المحيطة به. والواقع أن حماية حقوق الإنسان تتطلب قوانين، وسياسات، وبرامج، وممارسات، وآليات وموظفين، وموارد، وتعليماً، ورصداً وإصلاحات مستجيبة ذات صلة تستند إلى المعايير الدولية. ونظراً إلى أن البلد دولة طرف في أربع اتفاقيات لحقوق الإنسان، فإن ذلك يتطلب إرادة سياسية مماثلة لاستيفاء المعايير التي حددتها هذه المعاهدات ومتابعة فعالة للتوصيات الصادرة عن مختلف هيئات المعاهدات من أجل تحسين إعمال حقوق الإنسان على الصعيد المحلي. وثمة قضية أخرى تحتاج إلى معالجتها وهي قضية المساءلة والمسؤولية عن الإفلات من العقاب التي يتمتع بها منذ أمد بعيد الأشخاص الذين يوجدون في قمة السلم الهرمي والمسؤولون ذو الصلة.

٥٤- وجدير بالملاحظة أن المنظمات غير الحكومية دعت مراراً وتكراراً إلى اتخاذ مزيد من الإجراءات، وبخاصة على أعلى مستوى بداية بالجمعية العامة ومجلس الأمن، لضمان مسؤولية الدولة وقاعدة السلطة لديها. ويشدد تقرير صدر مؤخراً على مسؤولية الحكومة عن حماية مواطنيها، ويدعو الأمم المتحدة إلى إنشاء فريق من الخبراء للتحقيق فيما إذا كانت الانتهاكات الجسيمة في البلد بمثابة انتهاك لمفهوم "مسؤولية الحماية"(٢٠).

٥٥- ويمكن أن يُنظر إلى عنصر الحماية من زاوية الحاجة إلى مجموعة من الضوابط والضمانات لمنع التعسف في ممارسة السلطة. كما صدرت نداءات في الماضي من خارج البلد لإنشاء لجنة وطنية لحقوق الإنسان. وفي الواقع ثمة حاجة إلى مجموعة من الآليات والعمليات لاحترام سيادة القانون الدولي، وحتمية إرساء الديمقراطية وتأمين مشاركة أكبر للسكان برأيهم وعملهم في حماية حقوقهم.

٥٦- وفيما يتعلق بالغذاء وسائر اللوازم الأساسية من منظور الحماية، ثمة ما يبعث على القلق البالغ بشأن ضعف فئات عديدة، مثل المرضعات، والأطفال والمسنين. كما يجب التركيز على محنة الفقراء الحضريين، نظراً إلى

---

(٢٠) *Failure to Protect: The Ongoing Challenge of North Korea*, Committee for Human Rights in North Korea and the Oslo Center, Washington, 2008.

بعدهم عن المزارع، التي تمكّن من استكمال دخلهم وإمداداتهم الغذائية. وثمة عنصر هام من عناصر الحق في الحياة والحق في العمل يلزم حمايته هو القدرة على الاضطلاع بأنشطة اقتصادية يختارها الفرد بنفسه. وتستثني التطورات الجارية هذا الخيار.

٥٧- وفيما يتعلق بقضية الأمن الشخصي، وما يتصل به من حريات، ثمة دعوة واضحة إلى وضع حد للضرر الذي أوجدته ثقافة الخوف المفروضة على السكان، مثل مراقبة تصرف السكان، وآلية الأمن الوطني المخوفة والشبكة الواسعة من المخبرين وما يتصل بذلك من تسلل. وبالإضافة إلى ذلك، ينبغي اعتماد إصلاح للنظام الوطني لوكالات المخابرات، وإنفاذ القانون ونظام العدالة والسجون. ويجب أن تكون سياسات وتعليمات الدولة واضحة لموظفي إنفاذ القانون، تكفل وضع حدّ للإعدامات العلنية واللجوء إلى التعذيب وغيره من أشكال المعاملة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة. وإن حماية هذه الحقوق الرئيسية مثل حرية تكوين الجمعيات، وحرية التعبير، وحرية المعتقد والحياة الخاصة، تتطلب إصلاح الممارسات التي تعوق إعمالها، وهو ما يرتبط ارتباطاً وثيقاً بالحاجة إلى تجاوز الطابع القمعي لقاعدة السلطة.

٥٨- وفي إطار الحماية، ينبغي للبلد أن ينضم إلى المجموعة الواسعة من معاهدات حقوق الإنسان، ولا سيما البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل المتعلق بإشراك الأطفال في النزاعات المسلحة، والبروتوكول الاختياري المتعلق ببيع الأطفال وبغاء الأطفال واستغلال الأطفال في المواد الإباحية، واتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، واتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة. ويحتاج نطاق تدابير إعمال الحقوق إلى إجراءات للاهتمام بقاعدة معارف، ومواقف، ومهارات وسلوك مما يؤدي إلى احترام حقوق الإنسان. ويمكن لعملية الاستعراض الدوري الشامل التي أنشأها مجلس حقوق الإنسان، والتي ستستعرض فيها حالة جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية بشأن أدائها في مجال حقوق الإنسان، أن تمثل طريقة كذلك لتناول هذه القضايا ولتشجيع الدولة على إعادة هيكلة نظامها الوطني وتجاوز حالات الإفراط السابقة، مع مراعاة توصيات المقرر الخاص.

٥٩- ومن منظور تقديم المساعدة والمعونة، من البديهي أن الدولة لم تتح اللوازم الأساسية لشعبها، وبخاصة فيما يتعلق بالوقاية من الفاقة والخوف. ولإصلاح الحالة الغذائية، يجب ضمان الوصول الكامل للفئات المعوزة والمتابعة المناسبة، بما في ذلك التقييم الدوري للتغذية وسائر عناصر الرفاه الشخصي لتأمين إتاحة الإمدادات المناسبة لمن هم في حاجة إليها وحصولهم عليها.

٦٠- وحيث إن الدولة غير قادرة على توفير الغذاء المناسب لشعبها، ينبغي لها أن تفتح المجال لأنشطة السكان التي تساعد على توفير الاحتياجات الأساسية لهم. وبالإضافة إلى ذلك، ينبغي العُدُول عن رصد مخصصات الميزانية الوطنية للتسليح إلى نهج سياسة تستهدف السكان أكثر.

٦١- وأخيراً، يتمثل أحد التحديات الواضحة في كيفية ضمان تعزيز مشاركة السكان التي تكفل لهم التمتع بأساسيات الحياة واحترام حقوق الإنسان. ويتصل ذلك بقاعدة السلطة من أعلى السلم الهرمي إلى الأسفل ومن الأسفل إلى الأعلى، وما يرتبط به من دعوة إلى إرساء الديمقراطية. وطالما لم تتخذ خطوات لتعزيز مشاركة السكان في عملية التنمية، فإن معاناتهم ستستمر بسبب اعتلال الحال والفشل الذي يعتري شؤون الدولة.

رابعاً – مراسلات

٦٢- قام المقرر الخاص، بالاشتراك مع المقرر الخاص المعني بالتعذيب وغيره من ضروب المعاملة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، والمقرر الخاص المعني بحالات الإعدام خارج نطاق القضاء أو بإجراءات موجزة أو تعسفاً، والمقرر الخاص المعني بالحق في الغذاء، ببعث رسالة مشتركة إلى حكومة جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية في ٢٠ آذار/مارس ٢٠٠٨ تتعلق بالإعدامات العلنية المزعومة لخمسة عشر مواطناً من مواطني جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية. وتقول التقارير إن ثلاث عشرة امرأة ورجلين اتُّهموا بالتخطيط لعبور الحدود إلى بلد مجاور لتلقي إعانات اقتصادية بمساعدة أقارب يعيشون في الخارج. ولم تردّ الحكومة على هذه الرسالة.

٦٣- ولم تردّ الحكومة أيضاً على رسالة بعث بها المقرر الخاص في ٧ نيسان/أبريل ٢٠٠٨ للحصول على توضيحات عن الأماكن التي يوجد بها ٢٢ مواطناً من مواطني جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية وعن سلامتهم. والمجموعة التي تتألف من ١٤ امرأة و٨ رجال، من بينهم ٣ مراهقين، كانوا قد أُعيدوا إلى جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، وذلك بعد أن انحرف مركبهم بصورة عرضية إلى المياه الجنوبية في البحر الغربي بالقرب من جزيرة يونبيونغ، حسبما أوردت التقارير.

خامساً – الزيارات القطرية

ألف – جمهورية كوريا

٦٤- قام المقرر الخاص بزيارة رسمية إلى جمهورية كوريا في الفترة من ٢٧ إلى ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٨. وكان الغرض من الزيارة تقييم ما يخلفه وضع حقوق الإنسان السائد في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية من أثر في جمهورية كوريا.

٦٥- وعلى الصعيد الوطني، تجدر الإشارة إلى السياسة التي تتبعها الإدارة الحالية لجمهورية كوريا تجاه جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية. وتقترح سلطات جمهورية كوريا سياسة "المنافع المتبادلة والرخاء المشترك"، يتصل العنصر الإنساني فيها بمختلف شواغل حقوق الإنسان التي تتعلق بجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية. وتهدف السياسة إلى تسوية قضية الأسر التي تشتت بين الدولتين أثناء الحرب الكورية (١٩٥٠-٥٣)؛ وتناول مسألة سجناء الحرب من جمهورية كوريا الذين تحتجزهم جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية ومسألة المفقودين والمختطفين؛ ومعالجة قضية حقوق الإنسان في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية كمسألة قيم عالمية والضغط لإدخال تحسينات جوهرية هناك؛ وتقديم المساعدة الإنسانية إلى جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية بدوافع إنسانية. وتشمل القضايا الأخرى الجديرة بالعناية إمكانية لمّ شمل الأسر بين الأشخاص الذين وصلوا إلى جمهورية كوريا والأشخاص الذين تركوا في بلدان أخرى، ولزوم التصدي لمحنة أطفال مواطني جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية المتزوجين من رعايا بلدان أخرى، الذين يعيشون في الخفاء وهم في الواقع عديمو الجنسية.

٦٦- وأثناء فترة الإدارات السابقة، كان بعض القضايا، مثل مسألة لمّ شمل الأسر وتبعات الحرب، يُعالَج في إطار الحوار الوزاري بين البلدين وبالتعاون مع الصليب الأحمر. وحالياً، تمر العلاقات بين الدولتين عملياً بمرحلة

انتقالية. وتجدر الإشارة إلى تزامن زيارة المقرر الخاص إلى جمهورية كوريا، مع إجراء محادثات عسكرية بين الدولتين على الصعيد التقني تهدف إلى تحسين التواصل بينهما.

٦٧- وفيما يتعلق بالمساعدة الإنسانية، عرضت جمهورية كوريا على جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية ٥٠ ٠٠٠ طن من الحنطة. وتنتظر جمهورية كوريا رد جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية على الالتماس السابق بإجراء حوار بشأن هذا الموضوع.

٦٨- ومنذ التسعينات، وفّرت جمهورية كوريا الملجأ لنحو ١٥ ٠٠٠ شخص قادمين من جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية. وفي عام ٢٠٠٧ فقط، وفد ٢ ٥٠٠ شخص على جمهورية كوريا. وزار المقرر الخاص، أثناء زيارته إلى جمهورية كوريا، هانافون، وهو مرفق تدعمه الحكومة يقع قرب سيول يؤوي هؤلاء الأشخاص. ويساعد المرفق المستوطنين من جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية على التكيف مع بيئتهم الجديدة. كما تقابل مع عدد من الوافدين الجدد للاطلاع على تجاربهم في بلدهم الأصلي، والظروف الصعبة التي كانوا يعانونها هناك والرحلة المحفوفة بالمخاطر إلى جمهورية كوريا. وكانت أغلبية الوافدين نساء، أكثريتهم هُرِّبن إلى خارج جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية أو بلدان أخرى عن طريق "سماسرة" في إطار عملية عبور الحدود تؤدي بهم في نهاية المطاف إلى بلد الاستيطان النهائي.

٦٩- ويقع عدد من هؤلاء الأشخاص ضحايا إساءات متعددة، بما فيها التعذيب وغيره من ضروب العنف. وآثار جراحهم، مثل الاضطرابات النفسية اللاحقة للإصابة، عميقة. ولذلك، فإنهم في حاجة إلى دعم في الأجل الطويل يمكنهم من الانتعاش وإعادة الاندماج الاجتماعيين. والجدير بالترحيب، أن مركز هانافون يتيح حالياً خدمات علماء وأطباء نفسانيين لمساعدة الأشخاص الذين يحتاجون إلى ذلك.

٧٠- وزار المقرر الخاص كذلك معهد هانغيوره الإعدادي قرب هانافون، وهو معهد خاص بالمراهقين القادمين من جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، يشمل عدداً من الشبان الذين يعانون صعوبات، مثل الشبان الوافدين إلى جمهورية كوريا دون آبائهم. وقد أثارت إعجابه بصفة خاصة الطبيعة المتفتحة والمرنة للمعهد، التي تُمكّن التلاميذ من تلقي تعليم يتماشى مع احتياجاتهم الفردية، ويتطابق مع ثقافة جمهورية كوريا ونظامها التعليمي. والمعهد بمثابة بيت لهؤلاء الشبان، حيث يعيش المعلمون والتلاميذ في بيئة ودية شبيهة بالبيئة الأسرية.

٧١- وفيما يتعلق بالدروس المستفادة من الزيارة، فإن المقرر الخاص:

(أ) يشدد على الحاجة إلى إقامة حوار بنّاء بين جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية وجمهورية كوريا من أجل تعزيز مناخ ودّي يفضي إلى تسوية القضايا العالقة، مثل تبعات الحرب الكورية بما فيها مسألة لمّ شمل العائلات والأشخاص المفقودين، بما يتفق وأحكام القانون الدولي؛

(ب) يرحب بإمكانية تقديم المعونة الإنسانية إلى جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، من جانب جمهورية كوريا وسائر البلدان، بما فيها المعونة الغذائية، والمعونة الطبية وسائر أشكال المعونة، مثل المخصبات، على أساس "لا معونة بلا نفاذ"، بما في ذلك عن طريق المتابعة الفعالة لضمان الشفافية والمساءلة؛

(ج) يشدد على الحاجة إلى التشجيع على اعتماد تدابير أخرى للمساعدة على التصدي للكوارث الطبيعية وأشكال الحرمان من الأغذية والتأهب لها والحد منها عن طريق اتخاذ إجراءات لتعزيز الأمن الغذائي من خلال الزراعة المستدامة وحماية البيئة، بمشاركة السكان الواسعة؛

(د) يدعو جميع البلدان إلى دعم مساعدة وحماية الأشخاص الذين يسعون للجوء من جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، مع الاحترام الواجب لمبدأ القانون الدولي القاضي بعدم الإعادة القسرية والمعاملة الإنسانية لجميع الأشخاص الذين يسعون للجوء، مع مراعاة لزوم معالجة احتياجاتهم النفسية وسائر الاحتياجات الأخرى بوسائل منها إتاحة أنظمة الدعم الفعالة، تستكملها تفاعلات بناءة مع المجتمعات المحلية، لتمكين ملتمسي اللجوء من التكيف مع البيئة الاجتماعية الجديدة؛

(هـ) يشير إلى أن مجلس حقوق الإنسان سيجري في عام ٢٠٠٩ الاستعراض الدوري الشامل لجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية ويدعو أصحاب المصلحة وسائر الهيئات المعنية إلى المشاركة في هذه العملية بإتاحة معلومات ذات مصداقية ومتوازنة تراعي توصيات المقرر الخاص؛

(و) يدعو جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية إلى أن تنفذ بصورة فعالة التزامات حقوق الإنسان بموجب المعاهدات التي هي فيها طرف، ويشجع الدولة على التعاون مع المقرر الخاص، بما في ذلك تمكينه من دخول البلد، وتقييم حالة حقوق الإنسان وإسداء المشورة لإدخال التحسينات اللازمة.

باء – اليابان

٧٢- زار المقرر الخاص اليابان رسمياً في الفترة الممتدة من ٢٣ إلى ٢٨ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٩. وكان الهدف من الزيارة تقييم ما تخلفه حالة حقوق الإنسان في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية من أثر في اليابان.

٧٣- ولا تزال الشواغل الرئيسية تتعلق بعلاقات الدولة مع اليابان، ولا سيما مسألة نزع السلاح النووي والمساءلة عن عمليات الاختطاف المرتكبة. والمدخل الرئيسي لهذه العملية هو المحادثات السداسية الرامية إلى تحقيق تفكيك المرافق النووية على نحو قابل للتحقق منه في شبه الجزيرة الكورية. ورغم أن المحادثات قد توقفت حالياً بشأن الإطار العملي للتحقق من البرامج النووية، فإن الأمل معقود على تحقيق مزيد من التقدم الملموس في المستقبل القريب، نظراً إلى أنه بإمكان التطورات الإيجابية في هذا المجال أن تفسح المجال لإدخال تحسينات في مجال حقوق الإنسان.

٧٤- وفيما يتعلق بعمليات الاختطاف، ورغم أنه سبق لجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية الاعتراف بارتكابها عدداً من هذه الجرائم، لا يزال عدد من الحالات معلقاً. ويوجد حالياً ١٧ شخصاً في قائمة رسمية بمن اختطفتهم الدولة. وإذا كان خمسة منهم قد عادوا إلى اليابان عقب اجتماع القمة الذي عقد بين الدولتين في عام ٢٠٠٢، لا تزال حالات أخرى تنتظر التزاماً فعلياً من جانب جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية بتوضيحها وتسوية المسألة على نحو مرضٍ. وأتاحت المحادثات السداسية مجالاً للحوار بشأن هذه المسائل، فيما كملت المسارات الثنائية هذا النهج. ومن المهم إقامة مشاورات على المستوى العملي بين الدولتين في آب/أغسطس ٢٠٠٨، حيث اتفقت الدولتان على أساليب عملية وتدابير ذات صلة لضمان تحقيق شامل في قضية عمليات الاختطاف، من المقرر أن تجريه جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، بما في ذلك لزوم أن تنشئ الدولة لجنة تحقيق للاضطلاع بالتحقيقات

واختتامها على نحو فعال وسريع، وأن تتعاون مع اليابان حتى تتمكن من تأكيد نتائج التحقيق مباشرةً مع مصادر المعلومات ذات الصلة.

٧٥- وينبغي التذكير بأنه رغم مختلف القرارات الصادرة عن الأمم المتحدة، لا يزال المجتمع الدولي غير راض إطلاقاً على ردّ جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية على قضية عمليات الاختطاف. ويتوقع من الدولة أن تفي بالتزاماتها وتسوي هذه المسائل تسوية حقيقية وشفافة تحظى بالمصداقية. وعلى الصعيد الدولي، يتزايد الاعتراف بأن جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية مسؤولة كذلك عن اختطاف رعايا بلدان أخرى، مما عولم القضية بشكل أوسع نطاقاً.

٧٦- واعتمدت اليابان مجموعة من التدابير للضغط على جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية حتى تكون أكثر مسؤولية عن أعمالها، بما فيها منع زيارات السفن القادمة من البلد، إضافة إلى أنواع من الحظر والقيود على التجارة والمبادلات. واعتمدت في عام ٢٠٠٦ قانوناً مهماً للتصدي لقضية انتهاكات حقوق الإنسان، وأدخلت عليه تعديلات في عام ٢٠٠٧ لتعزيز التعاون الدولي في هذا الصدد. وينص القانون على جملة من التدابير، منها أنشطة التوعية بين عامة اليابانيين. كما ينص القانون على اعتماد تدابير لحماية ودعم المنشقين من جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، بمن فيهم الأزواج اليابانيون لرعايا كوريين هاجروا إلى اليابان، والكوريون الذين كانوا يقيمون في اليابان والذين استوطنوا جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية لاحقاً لكنهم يرغبون اليوم في العودة إلى اليابان، ورعايا جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية الذين التمسوا اللجوء في اليابان. ومما يبعث على الارتياح أن اليابان توفر اليوم حماية متزايدة لعدد من الأشخاص ينتمون إلى هذه الفئات، ويتوقع أن تتوسع عن طريق نظم الدعم التثقيفية والمهنية والنفسية. وعلى الصعيد الإنساني، ينبغي استكشاف القنوات الكفيلة بتمكين العائدين إلى اليابان من لمّ شمل عائلاتهم التي تركوها في بلدهم الأصلي.

٧٧- وزار المقرر الخاص محافظة نيغاتا، التي نُفّذت فيها عمليات اختطاف، ولا سيما في السبعينات، وتشاور مع السلطات بشأن الظروف الكامنة وراء العمليات. وتقع نيغاتا جغرافياً قبالة المنطقة الساحلية لجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، التي قام عملاؤها بتنفيذ عملية إنزال سرية لارتكاب الجرائم السالفة الذكر. وجدير بالذكر، أن عدداً من المحافظين اجتمعوا في نهاية عام ٢٠٠٨ لاعتماد موقف مشترك يدعو إلى تسوية فورية للمشكلة، بما في ذلك اتخاذ تدابير لدعوة المدن الشقيقة في بلدان أخرى إلى دعم الجهود المبذولة في هذا الصدد.

٧٨- ويدعو المقرر الخاص جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية إلى اتخاذ إجراءات فعالة تستند إلى ما يلي، كما يدعو الجهات المتضامنة دولياً إلى حث البلد على اتخاذ تدابير فعالة في هذا الصدد:

(أ) **التحقيق**. ينبغي لجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، مثلما وافقت على ذلك، أن تنشئ لجنة تحظى بالمصداقية للتحقيق في قضية عمليات الاختطاف. وينبغي للتحقيق أن يكون شاملاً، من أجل اتخاذ إجراء ملموس لتسوية القضية على نحو مرضٍ، أي إيجاد الباقين على قيد الحياة وإعادتهم إلى اليابان؛

(ب) **التحديد**. ينبغي للتحقيق السالف الذكر أن يشمل الضحايا الذين حددتهم حكومة اليابان وكذلك سائر المختطفين الآخرين؛

(ج) **الإبلاغ**. ينبغي للدولة أن تبلغ اليابان على نحو متسق بالتقدم المحرز وأن تجري محادثات مع اليابان في إطار روح التعاون؛

(د) **المبادرة**. ينبغي لسلطات الدولة أن تبادر إلى اتخاذ إجراءات داخلية لضمان الشفافية والمساءلة، ولا سيما لمتابعة الالتماسات التي قدمتها اليابان لتسوية القضايا العالقة؛

(هـ) **التنفيذ**. المطالبة بتنفيذ الالتزامات، ولا سيما الالتزامات التي أخذتها الدولة، وبخاصة على أساس إعلان بيونغينغ لعام ٢٠٠٢ وفي إطار روحه، الذي فسح المجال لتسوية سلمية للمنازعات القائمة بين الدولتين، في انتظار قطع خطوات نحو تطبيع العلاقات بينهما؛

(و) **التكثيف**. ينبغي لسلطات الدولة أن تكثف التدابير لإثبات التقدم الحقيقي والموضوعي في التصدي للجرائم المرتكبة وتأمين مساءلة مرتكبي هذه الجرائم؛

(ز) **الإنعاش**. باتخاذ التدابير الفعالة لتسوية القضايا السالفة الذكر، ستتمكن الدولتان من إنعاش العلاقات، ومن تجاوز العوائق وتحديد مسار التلاقي القائم على الاحترام المتبادل، وعلاقات الجوار السلمية والامتثال للمعايير العالمية لحقوق الإنسان.

سادساً - الاستنتاجات والتوصيات

٧٩- يتطلب المأزق الناجم عن انتهاك حقوق الإنسان في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، على نطاق واسع وبصورة منتظمة، عناية فورية على جميع الصعد من الوطني إلى الدولي. ومما يبعث على القلق بشكل خاص الخروقات المتفشية ذات الصلة بالأغذية وسائر الاحتياجات الأساسية، والأمن الشخصي، والحريات، واللجوء والهجرة، والفئات المحددة، مثل النساء والأطفال.

٨٠- وينبغي لجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية أن تتخذ التدابير التالية:

(أ) **فوراً (في الأجل القصير):**

'١' كفالة الفعالية في توفير الغذاء والمواد الضرورية الأساسية الأخرى، وتمكين المحتاجين إليها من الحصول عليها والتعاون على ذلك بشكل بناء مع وكالات الأمم المتحدة وغيرها من الجهات الفاعلة في المجال الإنساني؛ وتمكين السكان من تعاطي أنشطة اقتصادية للوفاء باحتياجاتهم الأساسية واستكمال مصادر رزقهم دون تدخل الدولة؛

'٢' الكف عن معاقبة طالبي اللجوء في الخارج والذين يعادون إلى البلد، وإصدار تعليمات واضحة إلى المسؤولين بتفادي احتجاز هؤلاء الأشخاص وعدم معاملتهم بطريقة غير إنسانية؛

'٣' الكف عن عمليات الإعدام العلنية والانتهاكات التي ترتكب ضد أمن الأشخاص؛ وسائر انتهاكات الحقوق والحريات، بإدخال إصلاحات تشريعية وتدابير تنفيذية، وإصدار تعليمات أوضح لموظفي إنفاذ القانون باحترام حقوق الإنسان، وبناء القدرات ذات الصلة ورصد عملهم لضمان مساءلتهم؛

'٤' التعاون بصورة فعالة على تسوية قضية الأجانب المختطفين؛

'٥' الاستجابة بصورة بناءة لتوصيات المقرر الخاص، والرد بفعالية على مراسلاته، ودعوة المقرر الخاص إلى زيارة البلد للوقوف على الحالة والتوصية باتخاذ الإجراءات الضرورية؛

(ب) تدريجياً (في الأجل الأطول):

'١' تحديث النظام الوطني بإدخال إصلاحات تهدف إلى تعزيز مشاركة الشعب في العملية وامتثال المعايير الدولية لحقوق الإنسان؛

'٢' وضع تدابير إنمائية متكافئة تستند إلى سياسة "الشعب أولاً"، وإعادة تخصيص الميزانيات الوطنية، بما فيها الميزانيات العسكرية للقطاع الاجتماعي؛

'٣' اعتماد تدابير أوسع نطاقاً تتصل بالأمن الغذائي، مثل الممارسات الزراعية السليمة، والحفاظ على البيئة، والتأهب للكوارث ومشاركة السكان وتجنيدهم في التخطيط والبرمجة واقتسام الفوائد؛

'٤' ضمان الأمن والحريات الشخصية بتفكيك نظام المراقبة والمخبرين/المخابرات المتفشي، وإصلاح نظام العدالة والسجون والالتزام بسيادة القانون، إلى جانب إعطاء ضمانات للمتهمين، والمحاكمة العادلة، وتطوير نظام قضائي مستقل، ووضع ضوابط وضمانات ضد انتهاكات السلطة؛

'٥' أن تصبح طرفاً في معاهدات حقوق الإنسان الرئيسية واتخاذ تدابير لتطبيقها بفعالية؛

'٦' التصدي للضعف الذي تواجهه فئات محددة، مثل النساء والأطفال وذوي الإعاقة والمسنين، بالقضاء على التمييز وبالتركيز على حماية حقوق الإنسان من الإهمال والإساءة والاستغلال والعنف؛

'٧' معالجة الأسباب الجذرية التي تؤدي إلى تدفق موجات من اللاجئين نحو الخارج، وتجريم من يستغلهم في عملية تهريب البشر والاتجار بهم، دون تجريم الضحايا؛

'٨' التصدي لإفلات المسؤولين عن العنف والانتهاكات من العقاب بوضع سبل للانتصاف الفعال على الصعيدين الوطني والمحلي؛

'٩' خوض مناقشات مع مجلس حقوق الإنسان، وأثناء الاستعراض الدوري الشامل، لكفالة الشفافية واعتماد إصلاحات، وطلب المساعدة التقنية من مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان للمساعدة على تعزيز وحماية حقوق الإنسان على نحو شامل؛

'١٠' الشروع في حوار بناء مع ممثلي هيئات المعاهدات التي ترصد تنفيذ الاتفاقيات التي يعد البلد طرفاً فيها، والتعاون مع آليات الأمم المتحدة كافة، بما فيها الإجراءات الخاصة، لضمان متابعة فعالة لتوصياتها وضمان الدخول إلى البلد.

٨١- ويدعو المقرر الخاص المجتمع الدولي إلى ما يلي:

(أ) تأكيد الحاجة إلى اعتماد نهج متكامل يشمل منع الانتهاكات، وحماية حقوق الإنسان حماية فعالة، وإتاحة الرعاية والمساعدة بصورة يسهل الوصول إليها وقابلة للمساءلة، ومشاركة الشعب في التمتع بحقوقه وحرياته وضمان تطور البلد في إطار ديمقراطي؛

(ب) الدعوة إلى لزوم اتباع سياسة "الشعب أولاً" بدل سياسة "الجيش أولاً" الحالية، تستكمل بعملية تنمية متكافئة، ومساعدة غذائية وأمن غذائي، مع الاحترام الواجب لمبدأ "لا غذاء بدون نفاذ"، مقترناً بالرصد المناسب؛

(ج) احترام حقوق اللاجئين، وبخاصة مبدأ عدم الإعادة القسرية، والالتزام بحقوق الإنسان للمهاجرين، والتخفيف من صرامة قوانين الهجرة الوطنية التي قد تؤدي إلى احتجاز اللاجئين أو ملتمسي اللجوء أو إعادتهم قسراً؛

(د) الاستفادة أقصى ما يمكن من الحوار مع حكومة جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية لتوسيع مجال الخطاب والعمل المتعلقين بحقوق الإنسان، مع تقديم مجموعات من الحوافز ذات الصلة واتخاذ تدابير تدريجية، واستخدام رفض الدولة التعاون مع المقرر الخاص كمؤشر أو معلم رئيسي في إطار الاستعراض الدوري الشامل القادم عن سجلها في مجال حقوق الإنسان؛

(هـ) التصدي لظاهرة الإفلات من العقاب من جوانب مختلفة، سواء أكان ذلك في مجال مسؤولية الدولة و/أو المسؤولية الجنائية الفردية، وتمكين منظومة الأمم المتحدة بأكملها، وبخاصة مجلس الأمن، من اتخاذ تدابير لمنع الانتهاكات الجسيمة، وحماية الأشخاص من الوقوع ضحايا وتمكينهم من سبل الانتصاف الفعالة، مع إيلاء العناية الواجبة للنداء من أجل مشاركة الشعب في الإدارة والحكم مشاركة واسعة النطاق.

تذييل

حالة تقارير جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية المقدمة إلى هيئات معاهدات حقوق الإنسان

جولة تقديم التقارير	موعد تقديم التقارير	تاريخ تقديم التقارير
العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية		
٣	١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٤	
٢	١٣ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٧	٢٠ آذار/مارس ٢٠٠٠
١	١٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢	٢ نيسان/أبريل ١٩٨٤
اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة		
٢	٢٧ آذار/مارس ٢٠٠٦	
١	٢٧ آذار/مارس ٢٠٠٢	١١ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢
العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية		
٣	٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٨	
٢	٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٢	١٢ نيسان/أبريل ٢٠٠٢
١	١ أيلول/سبتمبر ١٩٨٧	١٤ كانون الثاني/يناير ١٩٨٩
١	١ أيلول/سبتمبر ١٩٨٣	١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٤
اتفاقية حقوق الطفل		
٣، ٤	٢٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٧	١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧
٢	٢٠ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٧	١٦ أيار/مايو ٢٠٠٢
١	٢٠ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٢	١٣ شباط/فبراير ١٩٩٦

- - - - -